



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم : ٦٨ / ٦٢
التاريخ . ١٤٢٢ هـ

الموافق
الستاد الدكتور رئيس جامعة عمان الأهلية الخامسة
الستاد الدكتور رئيس جامعة العلوم التطبيقية الخاصة
الستاد الدكتور رئيس جامعة فيلاديلفيا الخاصة
الستاد الدكتور رئيس جامعة الإسراء
الستاد الدكتور رئيس جامعة البترا الخاصة
الستاد الدكتور رئيس جامعة الزيتونة الأردنية الخاصة
الستاد الدكتور رئيس جامعة جرش
الستاد الدكتور رئيس جامعة اربد الأهلية الخاصة
الستاد الدكتور رئيس جامعة الزرقاء
الستاد الدكتور رئيس جامعة الأميرة سمية للتكنولوجيا
الستاد الدكتور رئيس جامعة عمان العربية
الستاد الدكتور رئيس جامعة الشرق الأوسط
الستاد الدكتور رئيس جامعة جبل طارق
الستاد الدكتور مدير فرع الجامعة العربية المتوجهة للأردن

تحية طيبة وبعد،

فأرجو إعلامكم بأنَّ مجلس التعليم العالى اتَّخذ في جلسته الثالثة عشر المنعقدة بتاريخ

٢٦/٦/٢٠١٣ قراره رقم (٢١٦) المتضمن ما يلى:

١. الموافقة على أسس القبول للطلبة في الجامعات الأردنية الرسمية والخاصة للعام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٣ وعلى النحو المرفق.
 ٢. الموافقة على أسس التجسير بين الكليات الجامعية المتوسطة والجامعات الأردنية للعام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٣ على النحو المرفق.”

وتفضلاً يقبل فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس مجلس التعليم العالي

سے
جتنی

أسس القبول للطلبة في الجامعات الأردنية الخاصة

للعام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٣ صادرة بالاستناد

للمادة (٦/أ/٥) من قانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٩ قانون التعليم العالي والبحث العلمي وتعديلاته

وبموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (٢١٦)، تاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦

أولاً : يحدد مجلس التعليم العالي قبل بداية كل عام دراسي، أعداد الطلبة الذين يمكن قبولهم في كل تخصص من تخصصات الجامعات الخاصة في ذلك العام، بناءً على تناسب من هذه الجامعات، وفي ضوء توصية مجلس هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي.

ثانياً: يتم قبول الطلبة في الجامعات الأردنية الخاصة، في برنامج البكالوريوس، وفق الشروط التالية:

(أ) أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية، أو ما يعادلها.

(ب) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفرع العلمي التقدم للقبول في الجامعات في مختلف التخصصات.

(ج) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفرع الأدبي، والفرع الشرعي، التقدم للقبول في تخصصات الجامعات من كليات: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة.

(د) ١. يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع الإدارة المعلوماتية (المسار الأول) التقدم للقبول في تخصصات الجامعات من كليات الآداب، واللغات (باستثناء اللغة العربية في كلتيهما)، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، والتخصصات في كليات علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات (باستثناء تخصص هندسة الحاسوب)

٢. يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع الإدارة المعلوماتية (المسار الثاني) الدارسين مادتي الفيزياء والرياضيات (العلمي) التقدم للقبول في الجامعات في التخصصات من كليات الآداب، واللغات (باستثناء اللغة العربية في كلتيهما)، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والشريعة، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والعلوم التربوية، والحقوق، والتربية الرياضية، والفنون الجميلة، والتخصصات من كليات علم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، وتخصصات: الرياضيات، والأحياء، وعلم الحاسوب، وعلوم البيئة في كلية العلوم، وتخصصات تقنيات البصريات، وتقنيات الأشعة، والسمع

والنطق في كلية العلوم الطبية المساندة / علوم التأهيل، وتخصصات: هندسة الحاسوب، وهندسة البرمجيات، وهندسة الاتصالات، والهندسة الصناعية في كلية الهندسة.

٥) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ فرع التعليم الصحي الشامل التقدم للقبول في تخصصات الجامعات في التخصصات من الكليات التالية:

- التمريض، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والزراعة، والآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والشريعة، والعلوم الإدارية والاقتصادية والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والحقوق.
- العلوم، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم الطبية المساندة، وعلوم التأهيل، شريطة دراسة مواد الرياضيات الاستدراكية (٩٩٠) والمتطلبات (١٠١)، (١٠٢).
- تخصص نظم المعلومات الإدارية.

و) يسمح لطلبة شهادة الدراسة الثانوية العامة/ الفروع المهنية التقدم للقبول في الجامعات في كليات، أو تخصصات محددة لكل فرع مهني، شريطة دراسة المادتين الإضافيتين المقررتين للفرع المهني المعنى، والنجاح فيما، وفي هذه الحالة تحسب علامتا هاتين المادتين (١٥٠) علامة، بدلاً من علامات التدريب العملي (١٥٠) علامة، لأغراض القبول الجامعي، وتحدد الكليات، أو التخصصات التي يسمح لطلبة الفروع المهنية التقدم لها على النحو التالي:

- الفرع الصناعي في كليات: الهندسة (باستثناء هندسة العمارة)، والعلوم، والزراعة، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.
- الفرع التجاري، والفرع الفندي، في كليات: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية، والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والشريعة، والحقوق، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.
- الفرع الزراعي في كليات: الزراعة، والعلوم، والطب البيطري، وعلم الحاسوب وتكنولوجيا المعلومات، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، والموارد الطبيعية والبيئية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.
- فرع الاقتصاد المنزلي في كليات: الآداب، واللغات، والصحافة والإعلام، والعلوم الإدارية والاقتصادية، والعلوم الإنسانية والاجتماعية، والشريعة، والحقوق، والعلوم التربوية، والتربية الرياضية، وتخصص نظم المعلومات الإدارية.

ثالثاً: يكون الحد الأدنى لمعدلات القبول في الجامعات الأردنية على النحو التالي:

- | | |
|-----|---|
| ٪٨٥ | • كليات: <u>الطب، وطب الأسنان.</u> |
| ٪٨٠ | • كليات: <u>الهندسة، والصيدلة، والطب البيطري.</u> |
| ٪٧٥ | • كليات: العلوم الطبية المساندة، وعلوم التأمين |
| ٪٧٠ | • كليات: <u>الشريعة، والتمريض، والحقوق، والقانون، والزراعة.</u> |
| ٪٦٠ | • باقي التخصصات (<u>باستثناء تخصص هندسة الحاسوب٪٨٠</u>). |

رابعاً: يسمح للجامعات الخاصة، وضمن الأعداد المقرر قبولها في البند (أولاً) من هذه الأسس، قبول الطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية في الفروع المهنية، والذين تقدموا لامتحان فيها حسب المناهج الدراسية القديمة، وذلك في الكليات/ التخصصات، التي كان يُسمح لهم بالتقدم إليها حسب أسس القبول، التي كانت نافذة بتاريخ حصولهم على هذه الشهادة.

خامساً: يسمح للطلبة الحاصلين على شهادة الثانوية العامة، بغيرها كافية (باستثناء الطلبة غير الناجحين في المواد الإضافية بالفروع التي تتضمن ذلك)، التقدّم بطلبات الالتحاق إلى كليات الفنون والتصميم في الجامعات الأردنية؛ ويكون القبول فيه على أساس المعدل، شريطة خضوع الطلبة لامتحان القدرات الفنية، والذي يخصص له (٥٠٪) من علامة المقابلة للالتحاق بتخصص الفنون، بالإضافة إلى الشروط الأخرى التي يقرّرها مجلس عمداء الجامعات المعنية.

سادساً: أ) يجوز للجامعة الخاصة قبول عدد من الطلبة غير الأردنيين استثناءً من شرط المعدل في برامج البكالوريوس بنسبة لا تزيد عن (١٠٪) من مجموع الطاقة الاستيعابية لكل تخصص ، وبحد أعلى (١٠) علامات أقل من الحد المسموح به لمعدلات القبول شريطة التقيد بفروع الشهادة الثانوية العامة التي تحدد الالتحاق في كل كلية/ تخصص.

ب) على الرفق معًا في البند (أ) أعلاه لا يجوز منح أي طالب أردني سجل جنسية أخرى، استثناءً من شروط المعدل للتسجيل في التخصصات المطروحة بالجامعات كما لا يجوز منح أي طالب غير أردني استثناءً للتسجيل في تخصصات الطب وطب الأسنان.

ج) تقوم الجامعات بقبول الطلبة الواردين في البند (أ) أعلاه مباشرة وتنافسياً حسب أعلى المعدلات، على أن تقوم بتزويد الوزارة في بداية كل فصل بالبيانات الخاصة بهؤلاء الطلبة وفق النموذج المعد لهذه الغاية.

سابعاً: يبْت مجلس التعليم العالِي في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الأسس

ثامناً: تُلْغِي هذه الأسس أي تعليمات، أو قرارات أخرى تتعارض معها.

أسس التجسير بين الكليات الجامعية المتوسطة

والجامعات الأردنية للعام الجامعي (٢٠١٣ / ٢٠١٤)

صادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي رقم (٢١٦)، تاريخ ٢٠١٣/٦/٢٦

أولاً : ابتداءً من العام الجامعي (٢٠١٣ / ٢٠١٤)، يعتبر مؤهلاً للقبول تنافسياً في الجامعات الأردنية الرسمية ما نسبته ٢٠٪ من التخريجين في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) في كل تخصص له نظير في الجامعات الأردنية (باستثناء تخصصات الطب وطب الأسنان)، شريطة أن لا يقل معدلهم في هذا الامتحان (نظام السنتين، ونظام الثلاث سنوات) عن (٦٨٪)، باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الصيدلة والهندسة والطب البيطري حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (٧٠٪).

ثانياً: أ) يجوز أن يقبل تنافسياً في الجامعات الأردنية الرسمية من الناجحين في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) للأعوام السابقة لعام القبول ما لا يزيد عن ٢٥٪ مما ورد في أولاً من العدد المقرر للقبول في العام نفسه، شريطة أن يكون معدل الطالب في هذا الامتحان (٦٨٪) على الأقل، باستثناء تخصصات الصيدلة والهندسة والطب البيطري حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (٧٠٪)، شريطة أن لا يقل معدل أي منهم عن الحد الأدنى لمعدل القبول التنافسي للعام الحالي في التخصص نفسه.

ب) يسمح للطلبة الناجحين في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) نظام السنتين، ونظام الثلاث سنوات بمعدل لا يقل عن (٦٨٪)، باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الصيدلة والهندسة والطب البيطري، حيث يشترط أن لا يقل معدلهم عن (٧٠٪) التقديم للالتحاق بالجامعات الرسمية ضمن البرنامج الوازي أو الدولي ، والجامعات الخاصة مباشرة حسب الطاقة الاستيعابية لكل جامعة.

ثالثاً: يسمح للطلبة من ذوي الاحتياجات الخاصة الناجحين في امتحان الشهادة الجامعية المتوسطة (الامتحان الشامل) نظام السنتين، ونظام الثلاث سنوات بمعدل لا يقل عن ٦٥٪ التقديم بطلبات للتجسير في التخصصات المقابلة لتخصصاتهم في الشهادة الجامعية المتوسطة بالجامعات الرسمية ضمن البرنامج (العادي)، والجامعات الخاصة مباشرة حسب الطاقة الاستيعابية لكل جامعة، شريطة إرفاق الطالب لوثيقة طبية صادرة عن أطباء الاختصاص العاملين في مستشفيات وزارة الصحة، وأطباء الاختصاص في مستشفى الأميرة هيا العسكري في محافظة المقدمة، وأن تبين هذه الوثيقة فيما إذا كانت الإعاقة سبباً في تدني تحصيل الطالب الأكاديمي، وأن تعتمد هذه الوثيقة من اللجنة الطبية اللوائية في المحافظة، والتي تقوم بعد ذلك بدورها بتحديد نسبة المجز الطبي الذي يعاني منه الطالب.

رابعاً: يسمح للطلبة حملة شهادة دبلوم كليات المجتمع نظام الثلاث سنوات، والأربع سنوات (منمن لم يشتملهم نظام الامتحان الشامل) التقدم بطلبات مباشرة للجامعات للتجرسي في كل تخصص له نظير في الجامعات الأردنية (باستثناء تخصصات الطب وطب الأسنان)، شريطة تقديمهم لامتحان التأهيلي الذي تعقدنه جامعة البلقاء التطبيقية لغایات التجسير ونجاحهم فيه بمعدل لا يقل عن (٦٨٪) باستثناء الطلبة الذين يرغبون التجسير إلى تخصصات الصيدلة والهندسة والطب البيطري حيث يشترط أن لا يقل معدلهم في هذا الامتحان عن (٧٠٪).

خامساً: أ. يمكن للطلبة الأردنيين وغير الأردنيين الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج الأردن وبغض النظر عن معدلهم في المؤسسة التعليمية التي تخرجوا منها خارج المملكة التقدم بطلبات مباشرة للجامعات للتجرسي (باستثناء تخصصات الطب وطب الأسنان) على البرامج الموازية في الجامعات الأردنية الرسمية، والجامعات الخاصة في التخصصات النظيرة شرطه ان تؤهلهم هذه الشهادات الى مواصلة تعليمهم الجامعي لستوى البكالوريوس في دولهم.

ب. يكون التجسير للطلبة الحاصلين على الشهادة الجامعية المتوسطة من خارج الأردن في كل تخصص له نظير في الجامعات الأردنية وفق قوائم التخصصات التي تقر لهذه الغاية، وفي حال عدم وجود التخصص ضمن قوائم التخصصات، تقوم الجامعة المعنية بتحديد التخصص المناظر وفقاً للمواد الدراسية الواردة في كشوف العلامات.

ج. تقوم الجامعات بمعادلة المواد التي درسها الطالب في مرحلة الدراسة الجامعية المتوسطة خارج الأردن التي لا تقل علاماتها عن (٧٠٪) أو ما يعادلها في كل مادة لتخصصات الصيدلة والهندسة والطب البيطري و(٦٨٪) أو ما يعادلها لباقي التخصصات، وفي جميع الأحوال لا يزيد عدد الساعات المعتمدة للمواد التي يتم معادلتها عن (٣٠ ساعة معتمدة) لنظام السنتين، و(٤٥ ساعة معتمدة) لنظام الثلاث سنوات.

سادساً: لا يسمح بالتجسير للطلبة الذين تم قبولهم استثناء من شرط فرع الثانوية في تخصصات كلية معان الجامعية وكلية العقبة الجامعية، أو الذين لا يسمح لهم الالتحاق بتخصصات البرنامج الهندسي في كليات المجتمع.

سابعاً: أ) يحدد مجلس التعليم العالي سنوياً الأعداد المقرر قبولها وفق (أولاً وثانياً) أعلاه وذلك في ضوء أعداد الطلبة الناجحين في الامتحان الشامل، والأعداد العامة المقرر قبولها في كل تخصص.

ب) تتلزم الجامعات بالتجسير للتخصصات التي تدرس في كليات المجتمع الأردنية إلى التخصصات المناظرة لها في الجامعات الأردنية بحسب القوائم التي تعدتها جامعة البلقاء التطبيقية وتعتمدتها

ثامنًاً: باستثناء ما ورد في البند (خامسًا)، يُترك لكل جامعة معادلة المواد التي درسها الطالب في مرحلة الدراسة الجامعية المتوسطة ، بحد أعلى (٤٥ ساعة معتمدة) لنظام المستقرين، و(٥٥ ساعة معتمدة) لنظام الثلاث سنوات.

تاسعًاً: تقوم وحدة تنسيق القبول الموحد في الوزارة بتوزيع الطلبة بين الجامعات الرسمية تنافسياً، وحسب الأعداد المقررة للقبول في الجامعات وفق تسليل رغباتهم.

عاشرًاً: يدفع الطالب المتقدم للقبول في الجامعات الرسمية رسم طلب التحاق مقداره (١٥) خمسة عشر ديناراً أردنياً.

حادي عشر: تلغي هذه الأسس أي أساس أو قرارات سابقة تتعارض معها.



وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الرقم ٤٥٥١١١

التاريخ ٢٩/٣/٢٠١٨

الموافق ١٤٣١/٣/٢٠١٨

الأستاذ الدكتور رئيس جامعة عمان الأهلية الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة العلوم التطبيقية الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة فلاديفوستوك الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الإسراء
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة البترا الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزيتونة الأردنية الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة جرش
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة أريش الأهلية الخامسة
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الزرقاء
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الأميرة سمية للتكنولوجيا
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة العرين
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة الشقرة الأرمنية
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة ددارا
 الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة الأمريكية في مادبا
 الأستاذ الدكتور رئيس جامعة عجلون الوطنية الخامسة
 الأستاذ الدكتور مدير فرع الجامعة العربية المفتوحة /الأردن
 الأستاذ الدكتور عبد كلية العلوم التربية والأداب - الأنوروا
 الأستاذ الدكتور عبد الأكاديمية الأردنية للعلوم التطبيقية
 الأستاذ الدكتور عميد كلية الأردن الجامعية التطبيقية للتعليم التقني والسياسي

تحية طيبة، وبعد،

أرجو إعلامكم بأن مجلس التعليم العالي اتخذ في جلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٤ قراره رقم

(١١٧) المتضمن "الموافقة على معادلة مواد من الدبلوم (كمتطلبات جامعة) للطلبة الملتحقين ببرامج البكالوريوس

بتخصصات غير مناظرة لتخصصاتهم في الدبلوم شريطة ما يلي:


١. تحقيقهم لشرط الحد الأدنى لمعدل الامتحان الشامل للتجسير للتخصصات المناظرة لتخصصاتهم في الدبلوم، وفقاً
 لأسس التجسير المعول بها.

٢. تحقيقهم لشرط الحد الأدنى لمعدل الثانوية العامة في التخصص المراد الالتحاق به، وفقاً لأسس القبول المعول بها.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس مجلس التعليم العالي



التاريخ ٢٠١٩/٤/١

رقم الوارد:


١٠٤

رقم الملف:

١١١٩

موقع الملف:

www.moftec.gov.jo



المملكة الأردنية المائية

هاتف: ٩٦٢ ٦ ٥٤٧١٣٤

فاكس: ٩٦٢ ٦ ٥٤٩٠٧٩

ص.ب: ٢٥٦٦

عمان ١١١٨

الأردن. الموقع الإلكتروني: